



النظام القانوني للقطاع العام والقطاع الخاص في الجزائر

The legal system of the public and private sectors in Algeria

مختاري لحسن*

طالب دكتوراه المركز الجامعي شريف بوشوشة أفلو ، الجزائر

l-mokhtari@cu-aflou.edu.dz

تاريخ نشر المقال: 2025/03/20

تاريخ قبول المقال: 2025/02/26

تاريخ إرسال المقال: 2024/09/26

الملخص:

تناولنا في هذه الدراسة واقع القطاع العام في الجزائر بداية منذ الاستقلال سنة 1962 والذي كان مبني على النهج الاشتراكي، وتفرد الدولة بتسيير وإدارة مختلف القطاعات الهامة فيها، لكن ولما لهذا الاتجاه الاقتصادي من إيجابيات خاصة مع السنوات الأولى للاستقلال إلا أنه وبعد حدوث أزمة البترول الاقتصادية سنة 1986 وعدم إيجاد الدولة آنذاك حلولا فعالة لمواجهة، اضطرت الجزائر لاعتماد إصلاحات هيكلية اقتصادية كبيرة، فاعتمدت على تشجيع المؤسسات الاقتصادية الفردية، والسعي أكثر لتفعيل دور القطاع الخاص للمساعدة بالنهوض أكثر بالاقتصاد الوطني، وخلق نوع من التنوع والمنافسة الاستثمارية الخاصة سواء من داخل الوطن أو من خارجه.

الكلمات المفتاحية: القطاع العام، القطاع الخاص، الاشتراكية، الانفتاح الاقتصادي، تطور الاقتصاد

Abstract:

In this study, we addressed the reality of the public sector in Algeria, starting from independence in 1962, which was based on the socialist approach, and the state's exclusivity in managing and administering various important sectors in it. However, due to the positive aspects of this economic trend, especially in the first years of independence, after the occurrence of the economic oil crisis in 1986 and the state's failure to find effective solutions to confront it, Algeria was forced to adopt major economic structural reforms. It relied on encouraging individual economic institutions, and striving more to activate the role of the private sector to help further advance the national economy, and create a kind of diversity and private investment competition, whether from within or outside the country.

Keywords: public sector, private sector, socialism, economic openness, economic development

مقدمة:

يعتبر القطاع العام أداة مهمة لتجسيد دور الدولة ووظيفتها في التدخل وتنظيم النشاط الاجتماعي والاقتصادي بصفة عامة، وهو الأمر الناجم عن فكر المدرسة الاشتراكية التي قامت بمنح الدولة الحق في إدارة واحتكار النشاط الاقتصادي للبلاد وتسييره، وعليه تصبح هي الوحيدة صاحبة الحق في امتلاك وسائل وموارد الإنتاج، حيث تطورت هذه المؤسسات العمومية لتساهم بشكل أكبر في ترشيد وتفعيل دور الدولة في التسيير عن طريق منحها حرية أكثر من حيث التخصيص والتصرف، وهو ما تبنته الجزائر عملت به منذ الاستقلال إلى أن جاءت موجة من الإصلاحات الاقتصادية والسياسية منذ نهاية ثمانينات القرن الماضي، خاصة بعد أزمة البترول لسنة 1986، حينها بدأ الاهتمام بالمؤسسات الاقتصادية الخاصة والعمل على تطويرها سعياً من الدولة الجزائرية لتنويع الاقتصاد، واستجابة لما فرضه التوجه العالمي الداعي إلى اقتصاد حر تنافسي بين مختلف القطاعات خاضع لمتطلبات السوق، وترك كامل الحرية للتجارة الخارجية ورفع الدعم عن مختلف السلع والخدمات، وعليه كان لزاماً على المشرع الجزائري أن يخص القطاعين بتنظيم قانوني متفرد وعليه نطرح التساؤل التالي:

كيف ساهم تطور النظام القانوني في تنظيم عمل كل من القطاع العام والقطاع الخاص في الجزائر؟ ومدى مساهمة ذلك في تنمية الاقتصاد الوطني؟.

المبحث الأول: مفهوم القطاع العام

بداية وجب التطرق إلى مفهوم القطاع العام من خلال التطرق إلى تعريفه أولا ثم تبين أهم خصائصه، وهو ما سنوضحه كالآتي:

المطلب الأول: تعريف القطاع العام

اختلفت الآراء الفقهية في وضع تعريف قانوني واضح ومحدد لمصطلح القطاع العام، فقد حظي هذا المصطلح بعدة تعاريف من بينها:

-تعريف ضياء مجيد الموسوي: "يقصد بالقطاع العام وحدات الأعمال التي تدار من قبل الحكومة، والتي لا يمكن ادارتها من قبل القطاع الخاص، حيث تقوم المؤسسات العامة بإنتاج السلع والخدمات وتقديمها للجمهور بأسعار إدارية، وفي الغالب فان القطاع العام يرتبط بالتخطيط المركزي للاقتصاد، غير أنه ليس ضروريا لوجوده".¹

-كما يعرف على أنه تلك القطاعات التي تخضع للسيطرة الكاملة للدولة، حيث في هذه الحالة يتم النظر إلى الدولة بوصفها وحدة اقتصادية، تقوم بأنشطة اقتصادية مماثلة للأنشطة التي يقوم بها القطاع الخاص، إلا أن أنشطتها الاقتصادية العامة تشكل جزءا لا يتجزأ من خطط وبرامج الدولة الاقتصادية.²

- كما عرفه البعض على أنه: "مجموعة المؤسسات الاقتصادية التي يكون رأس مالها مملوكا بصفة مباشرة أو مباشرة للدولة أو إحدى الجماعات العمومية التابعة آن كانت إقليمية أو مرفقية".³

غير أن بعض الاقتصاديين دعوا إلى تضيق مفهوم القطاع العام إلى ما دون الأنشطة الاقتصادية والسياسات التي تقوم بها الدولة، حيث أنه لا يعني حسبهم الانفاق العام أو تدخل الدولة، بل ان القطاع العام يمثل ملكية الدولة لمختلف وسائل الإنتاج المادي أو قيامها بتكليف من يدير هذه الوسائل ويقوم بتسييرها، حيث يعتبر قطاعا عاما كل مشروع تملكه الدولة بصفة كلية أو جزئية وفي ضوء هذه الملكية

¹فريدة لرقط، فتحة ونوعي، "الخصوصية بين خلفيات المصالح الرأسمالية ومبررات إصلاح الاقتصاديات النامية، و"رقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الدولي بعنوان "اقتصاديات الخصوصية والدور الجديد للدولة"، كلية العموم الاقتصادية والتسيير جامعة فرحات عباس سطيف، 5 أكتوبر 2004.

²بده محمد فاضل الربيعي، الخصخصة وأثارها على التنمية بالدول النامية، مكتبة مدبولي، القاهرة، مصر، سنة، 2004 ص.

³عبد الرزاق زويتن، محاضرات في القانون العام الاقتصادي، كمية الحقوق، جامعة الإخوة منتوري قسنطينة، 2015-2016

النظام القانوني للقطاع العام والقطاع الخاص في الجزائر

يتحدد ان كان هذا القطاع عاما أو شبه عام، وهي النقطة التي ثار بشأنها خلاف بين عدة دول ما أدى إلى ظهور عدة نماذج للقطاع العام.⁴

المطلب الثاني: أهمية ومكانة القطاع العام:

يعتبر القطاع العام رائد التنمية المتوازنة والسريعة، كونه المبادر بإنشاء وتطوير مختلف أنواع الإنتاج الاقتصادي، كما يهدف القطاع العام إلى السيطرة على الموارد الاقتصادية الوطنية وضمان استغلالها بطريقة مثالية ضمن الاطار القانوني المحدد من طرف الدولة أو الهيئات المختصة بذلك.

بالإضافة إلى ارتباط القطاع العام الاقتصادي بعملية تدخل الدولة في تسيير وإدارة مختلف القطاعات، وهو ما يختلف بين الدول الرأسمالية والدول الاشتراكية، حيث يستهدف القطاع العام في الدول الرأسمالية رغم عدم انتشاره بكثرة لسد ثغرات النظام الرأسمالي وتكييفه مع مختلف المتغيرات الطارئة، سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية، أما في الدول الاشتراكية فيستهدف القطاع العام تحقيق تلبية مختلف الحاجات الاجتماعية دون النظر إلى الربح المادي، وبالتالي تحقيق الاستقلال الاقتصادي والتخلص من مختلف أشكال التبعية.⁵

المطلب الثالث: القطاع العام في الجزائر:

ارتكز مسار تكوين القطاع العام في الجزائر على شكلين أساسيين، الأول وهو مرحلة ما بعد الاستقلال و يتمثل في عملية التأميم والذي يعتبر المرحلة الأولى من نشأة القطاع العام في الجزائر، ثم المرحلة الثانية والتي تعتبر مرحلة بناء اقتصاد وطني حقيقي ذو استقلالية مبني على أسس اشتراكية، وامتدت هذه المرحلة من سنة 1965 إلى بداية الثمانينات.

أولاً: المرحلة الأولى: مرحلة ما قبل 1980

⁴ لمزود صباح، دور القطاع الخاص في إنشاء المدن الجديدة، دراسة ميدانية في المدينة الجديدة، على منجلي، مذكرة ماجستير في علم الاجتماع الحضري، كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، دون سنة المناقشة، ص.15

⁵ لمزود صباح، نفس المرجع، ص 18 لمزود صباح، دور القطاع الخاص في إنشاء المدن الجديدة، دراسة ميدانية في المدينة الجديدة، على منجلي، مذكرة ماجستير في علم الاجتماع الحضري، كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، دون سنة المناقشة، ص.15

النظام القانوني للقطاع العام والقطاع الخاص في الجزائر

خلال هذه المرحلة ارتكز البناء الاجتماعي والاقتصادي على ما يعرف بالربيع النفطي والذي يعد المصدر المالي الأساسي في تمويل ميزانيات مؤسسات الدولة العمومية⁶، هذه المرحلة بدورها يمكن تقسيمها إلى فترتين أساسيتين:

1-مرحلة الشركات الوطنية 1965-1970:

أخذت الجزائر منعرجا جديدا بعد التصحيح الثوري في جوان 1965، حيث زاد التوسع في سياسة التأميم وامتصاص الشركة الوطنية للمؤسسات الصغيرة ذات التسيير الذاتي، حيث أن هذه الشركات الوطنية تعتبر شركات حكومية حيث أن عملية التسيير والإدارة فيها ترجع لأعوان الدولة والذين تتم عملية توظيفهم بمقتضى مرسوم وزاري، مع تهميش كل مشاركة للقطاع الخاص.⁷

2-مرحلة التسيير الاشتراكي 1970-1980:

خلال هذه المرحلة اتبعت الجزائر نفس النهج المتبع من قبل جميع الدول العربية حيث كانت جميعها تنفذ خططا يغلب الطابع المركزي، حيث قامت الدول باتباع النهج الاشتراكي، وذلك بهدف تعبئة القدرات الوطنية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مع التسليم بعدم قدرة القطاع الخاص على القيام بذلك، حيث ترك له هامش محدود للاستثمار في مجال الزراعة و بعض الخدمات.

وهو ما نجم عنه ظهور علاقات إنتاجية تتسم بعدم الانسجام وتتناقضها في بعض الأحيان، وهو ما يعرف بالتسيير الاشتراكي للمؤسسات الذي يقوم على مشاركة ومساهمة العمال في تسيير وإدارة المؤسسة.⁸

3-مرحلة إصلاحات المؤسسات العمومية الجزائرية: ما بعد 1980

بعد التجربة التي مرت على المؤسسة العمومية في المرحلة الأولى خضعت أنداك لعملية إصلاح شامل حاولت من خلاله التركيز على الفعالية والكفاءة، بالإضافة إلى المهارة التي يمكن تحقيقها نتيجة حرية

⁶بوزيد غالبي، مفهوم المؤسسة العمومية، رسالة مكملة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، تخصص قانون الإدارة العامة، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2011-2010 صص 24-25

⁷بوزرة محمد، الإصلاحات في المؤسسة العمومية الجزائري بين الطموح والواقع، ورقة بحثية مقدمة خلال الملتقى الدولي بعنوان اقتصاديات الخصوصية والدور الجديد للدولة، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير جامعة فرحات عباس سطيف، من 3-5 أكتوبر، 2004 ص.34

⁸بالرقي تيجاني، المؤسسات العمومية بين إمكانيات البقاء واحتمالات الخصوصية حالة الجزائر، ورقة بحثية مقدمة في الملتقى الدولي بعنوان، اقتصاديات الخصوصية والدور الجديد للدولة، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، من 3-5 أكتوبر، 2004 ص.367

النظام القانوني للقطاع العام والقطاع الخاص في الجزائر

اتخاذ القرار وحرية العمل للارتقاء أكثر بمستوى أداء المؤسسة، وتحفيزها على الارتقاء بالمهام الموكلة إليها إلى مستوى الأهداف المرجوة في هذه المرحلة، وهو الأمر الذي أكدته الميثاق الوطني لسنة 1980 والذي يدعوا إلى مزيد من الاستقلالية الاقتصادية بغية تحسين فعاليتها سواء على مستوى مساهمتها في التنمية الاقتصادية أو الاجتماعية⁹، وأهم الإصلاحات في هذا المجال نجد:

أ - إعادة هيكلة المؤسسات العمومية عضويا وماليا:

حيث أعيد هيكلتها من الناحية العضوية و من الناحية المالية:

-الهيكلية العضوية:

تعتبر سنة 1980 بداية لمرحلة العمل المنظم للمؤسسات العمومية وذلك عن طريق خطط اقتصادية واجتماعية خماسية، حيث أن مبدأ إعادة هيكلة الشركات العمومية المقرر ضمن مهام المخطط الخماسي الأول 1980-1984، قام بتقسيم المؤسسات العمومية الكبرى وتجزئتها إلى وحدات صغيرة متخصصة، وذلك قصد تسهيل مواجهتها لأهم الصعوبات التي كانت تعترضها وتحريرها من الضغوطات المقيدة لها.

-الهيكلية المالية:

والتي تهدف إلى تحسين الوضعية الكارثية التي آلت إليها المؤسسات العمومية والعجز المالي الكبير الذي تعاني منه والمتمثل أساس في تراكم حجم الديون والعجز عن تسديدها، الأمر الذي دفع بالدولة إلى إعادة هيكلتها ماليا، عن طريق تخصيص رأس مال للمؤسسات العمومية لتغطية العجز المالي والقيام بتحويل الديون طويلة الأجل إلى ديون قصيرة الأجل.¹⁰

ب- استقلالية المؤسسات العمومية الاقتصادية:

بالرغم من إعادة هيكلة المؤسسات العمومية الاقتصادية عضويا وماليا إلا أنه لم يكن له الأثر المرجو منه، وعليه قام المسؤولون باللجوء إلى إجراء إصلاح اقتصادي يسمح للمؤسسة بتسيير وضعيتها والتخلص من العقبات التي تعوقها، وهو ما تجسد في صدور القانون التوجيهي للمؤسسات الوطنية رقم

⁹ بن عنتر عبد الرحمان، مراحل تطور المؤسسة الاقتصادية الجزائرية و آفاقها المستقبلية، مجلة العموم الإنسانية جامعة محمد خيضر بسكرة العدد الثاني جوان، 2002 ص 67.

¹⁰ الطيب داودي، ماني عبد الحق، تقييم إعادة هيكلة المؤسسة الاقتصادية العمومية الجزائرية، مجلة المفكر، العدد الثالث، جامعة محمد خيضر بسكرة، ص. 138-135

النظام القانوني للقطاع العام والقطاع الخاص في الجزائر

88-01 الصادر في 12/01/1988 والمتعلق باستقلالية المؤسسات العمومية¹¹، وتجسيدا لمبدأ الاستقلالية هذا تضمن إصدار القانون الأساسي ووسائل عمل يمكنان المؤسسة من القيام بعملية التسيير والمبادرة بكل حرية، ما يساعد المؤسسات العمومية في التفاعل مع السوق وتلبية حاجاته والمتمثلة في إنتاج السلع والخدمات التي تعتبر مصدر للاستثمارات الممولة بموارد المؤسسة الذاتية.¹²

المبحث الثاني: مفهوم القطاع الخاص:

حيث يتوجب علينا أولا التطرق إلى تعريف القطاع الخاص، ومن ثم التعرف على أهم مقوماته التي يقوم عليها، وبعد ذلك نعالج القطاع الخاص في الجزائر نشأته وتطوره.

الفرع الأول: تعريف القطاع الخاص:

نظرا لوجود عدة مصطلحات مرتبطة بالقطاع الخاص فقد اختلفت أغلب البحوث والدراسات العلمية في وضع تعريف موحد للقطاع الخاص، ومنه ظهرت مجموعة من التعاريف المختلفة تعكس الاختلافات الفكرية بين الباحثين في هذا المجال، والتي نذكر منها:

-تعريف معجم المصطلحات الاقتصادية للقطاع الخاص: "هو ذلك الجزء من الاقتصاد الوطني الذي يملكه ويديره الأفراد، أو الشركات، أو الأشخاص، أو شركات المساهمة".¹³

بالإضافة إلى تعريفه كذلك على أنه: "جزء من الاقتصاد الوطني غير خاضع للسيطرة المباشرة للحكومة".¹⁴

-تعريف الموسوعة الاقتصادية: "يتمثل القطاع الخاص في جزء من الاقتصاد الوطني الذي تديره شركات الأشخاص، وشركات الأموال والأفراد".¹⁵

-تعريف موسوعة المصطلحات الاقتصادية والاحصائية للقطاع الخاص: "هو ذلك الجزء من النشاط الاقتصادي الذي لا يخضع مباشرة لإدارة الحكومة، بالإضافة إلى النشاطات الاقتصادية التي يقوم بها الأفراد والمنظمات، والتي تهدف إلى تحقيق الربح، وهي نشاطات تسمى أحيانا بالقطاع الشخصي".¹⁶

¹¹الطيب داودي، ماني عبد الحق، نفس المرجع، ص141

¹²الداوي الشيخ، الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر واشكالية البحث عن كفاءة المؤسسات العامة، مجلة جامعة دمشق للعلوم

الاقتصادية والقانونية، المجلد، 25 العدد الثاني، 2009 ص.260

¹³حسين عمر، موسوعة المصطلحات الاقتصادية، مكتبة القاهرة الحديثة، 1995، القاهرة، مصر، ص203.

¹⁴المرجع نفسه، ص204

¹⁵مسعود سميح، الموسوعة الاقتصادية، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت، لبنان، 1997، ص126

النظام القانوني للقطاع العام والقطاع الخاص في الجزائر

-كما يعرفه الأستاذ محمد فاضل الربيعي على أنه: "القطاع الذي يدار بمعرفة الأفراد ووحدات الأعمال، وتتولى اليات السوق توجيه دفة الأمور بالنسبة للأنشطة الاقتصادية الخاصة، وتسعى بالتالي إلى تحقيق أقصى ربح ممكن".¹⁷ كما يقصد به أيضا: "قسم من الاقتصاد يهتم بصفقات الأسر، حيث تتلقى الأسر الخل من توفير مداخلات الإنتاج لقطاعات الاقتصاد الأخرى، كما تؤثر على مجريات الاقتصاد عبر قرارات الانفاق والادخار".¹⁸

-وهو ما يعني أن القطاع الخاص هو قطاع الأعمال الذي يسير من قبل الأفراد والمؤسسات محليين أو أجانب، لحسابهم الخاص باعتمادهم على آلية سوق المنافسة الكاملة، حيث يعد الدافع الرئيسي لقيامهم بهذه الأعمال هو الربح، أي أن القطاع الخاص يغطي الجزء غير الخاضع لسيطرة الحكومة في النظام الاقتصادي المختلط، حيث تسود قوانين السوق والمشاريع التجارية الخاصة".¹⁹

الفرع الثاني: مقومات القطاع الخاص:

لضمان نجاح القطاع الخاص وعدم عرقلة حسن سير عمله، لابد من توافر مجموعة من المقومات من بينها:

- 1- السعي لتحقيق الهدف الأساسي للقطاع الخاص وهو تحقيق الربح الأقصى.
- 2- ضمان توفير العدد الضروري من العمال قصد تحقيق الإنتاجية.
- 3- استخدام أسلوب الثواب والعقاب بشكل موسع، حيث أن للقطاع الخاص نظام المكافآت والحوافز للعمال المتميزين، وتوقيع العقاب على العمال المقصرين.
- 4- التمتع بالديناميكية والحيوية، وكذا المنافسة وضمان السرعة في الإنجاز.²⁰

¹⁶ هيك عبد العزيز فهمي، موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية للبنان دار النهضة العربية، 1987، 684

¹⁷ محمد عبد هافضال الربيعي، الخصخصة وأثرها على التنمية بالدولة النامية، مكتبة مدبولي، القاهرة، مصر، 2004، ص 49

¹⁸ ليت عبد الله القهوي، بلال محمود الوادي، التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص، عمان: دار ومكتبة الحامد

للنشر والتوزيع، 2012، 65

¹⁹ عبد القادر مختار، عبد الرحمن عبد القادر " دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الاقتصادية حالة الدول العربية -

-مداخلة مقدمة في إطار المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل للإسلاميحول النمو المستدام والتنمية الاقتصادية

الشاملة من المنظور الإسلامي"، دولة قطر 21 - 19. ديسمبر 2011.

²⁰ لمزواد صباح، دور القطاع الخاص في إنشاء المدن الجديدة، مرجع سابق، ص 18-19

النظام القانوني للقطاع العام والقطاع الخاص في الجزائر

الفرع الثالث: القطاع الخاص في الجزائر:

ساهم الاختيار الايديولوجي للجزائر بعد الاستقلال والذي اتبعت فيه سياسة اقتصادية مبنية على أسس اشتراكية في تهميش دور القطاع الخاص وعدم منح دورا في التنمية الاقتصادية، غير أنه يمكن اعتبار القانون رقم 63-277 أول قانون متعلق بتنظيم الاستثمارات الخاصة، رغم أنه لم يجد له نفاذ بسبب نظرة عدم الثقة في القطاع الخاص، ليقوم بعد ذلك المشرع بتعديله عن طريق الأمر 66-284 والذي جاء به قصد سد الثغرات في القانون السابق، والذي حدد من خلاله المشرع مجال تدخل القطاع الخاص الأجنبي والوطني في قطاعات الصناعة والسياحة حصرا دون غيرها من القطاعات²¹، غير أن هذه القوانين اصطدمت بدستور 1976 الذي جاء في نص المادة 13 منه على " يشكل تحقيق اشتراكية وسائل الإنتاج قاعدة أساسية للاشتراكية، و تمثل ملكية الدولة أعلى أشكال الملكية الاجتماعية"²²، وبصفة عامة فإن القطاع الخاص لم يحرز أي تقدم ملحوظ خلال سنوات الستينات والسبعينات.

أولاً: فترة الثمانيات:

تعتبر هذه الفترة بداية مرحلة التوجه الفعلي نحو اقتصاد السوق والتخلي عن الاقتصاد الموجه، والانطلاق لاستقلالية المؤسسات، واللجوء إلى الخوصصة كحل للأزمات الاقتصادية، حيث أن بوادر ظهور الخوصصة كانت مع صدور القانون رقم 81-01 والمتضمن التنازل عن الأملاك العقارية ذات الاستعمال السكني والمهني أو التجاري أو الحرفي التابع للدولة والجماعات المحلية²³، ليتم بعد ذلك تعديله وتوسيع دائرة التنازل لتشمل عديد صيغ الأملاك العقارية المتنازل عنها وذلك بموجب القانون رقم 86-03²⁴، والذي تم تعزيزه بالقانون رقم 86-13 والذي ينص في المادة 03 مكرر منه أنه: "يندرج انشاء الشركات المختلطة الاقتصاد الوطني في اطار المخطط الوطني للتنمية"²⁵، كما صدرت بسنة 1988 بالجريدة الرسمية العدد 28 الصادرة في 13 جانفي 1988 العديد من القوانين التي شكلت الارادة الحقيقية للإصلاحات الاقتصادية ومن

²¹ الأمر 66-284 رقم المؤرخ في 15 سبتمبر 1966، المتضمن قانون الاستثمارات، ج ر، العدد 80، 17 سبتمبر 1966

²² الأمر 76-97 المؤرخ في نوفمبر، المتضمن إصدار دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ج ر، العدد 94، 24 نوفمبر 1976.

²³ القانون رقم 81-01 المؤرخ في 7 فيفري 1981، المتضمن التنازل عن الأملاك العقارية، ج ر، العدد 06، فيفري 1981

²⁴ القانون رقم 86-03 المؤرخ في 4 فيفري 1986 المعدل والمتمم للقانون رقم 81-01، المتضمن التنازل عن الأملاك العقارية، ج ر، العدد 05، 05 فيفري 1986.

²⁵ القانون رقم 86-13 المؤرخ في 19 أوت 1986 المعدل والمتمم للقانون 82-13 والمتعلق بتأسيس الشركات المختلطة الاقتصاد وتسييرها، ج ر، العدد 35، 27 أوت 1986.

النظام القانوني للقطاع العام والقطاع الخاص في الجزائر

أهمها القانون رقم 01-88 والمتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية، والقانون رقم 02-88 المتعلق بالتمويل، والقانون رقم 03-88 والمتعلق بصناديق المساهمة، وكذا القانون رقم 04-88 المعدل والمتمم للأمر 59-75 والمتضمن القانون التجاري والمحدد للقواعد الخاصة المطبقة على المؤسسات العمومية الاقتصادية، أما بعد التعديل الدستوري بتاريخ فبراير 1989 والذي جاءت نصوصه بالتحويل نحو الاقتصاد الحر، بالإضافة إلى جملة من الإصلاحات الهيكلية الواسعة النطاق والموقع عليه مع المؤسسات المالية العالمية بالتحديد صندوق النقد والبنك الدوليين، والذي كان الهدف الرئيسي منه توفير مناخ للاستثمار الخاص الأجنبي والوطني.²⁶

-ثانيا: فترة التسعينات:

تعتبر هذه الفترة مرحلة الشروع الفعلي في عملية الخوصصة عن طريق وضع الأطر القانونية وتحديد آليات تنفيذها، والبداية كانت بصور القانون رقم 90-10 المتعلق بالنقد والقرض والمتضمن استقلالية البنك المركزي وإنشاء سوق مالي وكذا تفعيل العلاقة بين البنوك التجارية والمؤسسات الاقتصادية²⁷، ثم صدور القانون رقم 93-12 المتعلق بترقية الاستثمار والمحدد للنظام المطبق على الاستثمارات الوطنية الخاصة والاستثمارات الأجنبية²⁸، كما قام القانون رقم 94-08 في مادته 24 بتعديل أحكام المادة 20 من القانون رقم 88-01 والتي سمحت لأول مرة ببيع مؤسسات عمومية والقيام بفتح رأسمالها للخواص في حدود 49-28 بالمئة²⁹، ليتم بعد ذلك التخلي عن هذه النسبة من خلال الأمر رقم 95-22 والمتعلق بخصوصية المؤسسات العمومية حيث أصبحت المؤسسات خاصة بنسبة كلية³⁰، ليعدل ويتم فيما بعد بالأمر رقم 97-12 والذي يقضي بتوسيع نشاط المؤسسات الخاصة وضمان إصلاحها وتسييرها، حيث توسعت الخوصصة خلال هذه الفترة لتشمل جميع مجالات النشاط الاقتصادي³¹.

²⁶ المرسوم الرئاسي 89-18 المؤرخ في 28 فيفري 1989، المتعلق بنشر نص تعديل الدستور الموافق عليه في استفتاء 1989، ج ر، العدد 09، 01 مارس 1989.

²⁷ القانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990، المتعلق بالنقد والقرض، ج ر، العدد 16، 18 أفريل 1990.

²⁸ القانون رقم 93-12 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993، المتعلق بترقية الاستثمار، ج ر، العدد 64، 10 أكتوبر 1993.

²⁹ المرسوم التشريعي 94-08 المؤرخ في 26 ماي 1994، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1994، ج ر، العدد 33، 28 ماي 1994.

³⁰ الأمر رقم 95-22 المؤرخ في أوت، المتعلق بخصوصية المؤسسات العمومية، ج ر، العدد 28، 03 سبتمبر 1995.

³¹ الأمر رقم 97-12 المؤرخ 19 مارس 1997 المعدل والمتمم للأمر رقم 95-22، المتعلق بخصوصية المؤسسات العمومية، ج ر، العدد 15، 19 مارس 1997.

النظام القانوني للقطاع العام والقطاع الخاص في الجزائر

-ثالثا: الفترة من سنة 2000 إلى يومنا هذا:

كانت بداية هذه الفترة بصدور عدة قوانين وإصلاحات كان لها دور كبير في تطوير القطاع الخاص وإعادة تأهيله للقيام بالدور المنوط به في تحقيق التنمية الاقتصادية³²، بداية من الأمر رقم 01-03 والمتعلق بتطوير الاستثمار والذي ينص في المادة 06 منه على إنشاء الوكالة الوطنية للاستثمار تتمثل مهمتها الأساسية في تسهيل عمليات الاستثمار خصوصا القطاع الخاص³³، والذي عدل وتم فيما بعد بالأمر رقم 06-08 في المادة 04 منه بإعطاء الحرية التامة والحماية القانونية وكل الضمانات للمستثمرين الخواص مع مراعاة التشريعات والتنظيمات بالإضافة إلى مختلف الإعفاءات والامتيازات الجبائية³⁴، ثم يليه القانون رقم 16-09 والمتعلق بترقية الاستثمار والذي جاء بجملة من التعزيزات للاستثمار تمثلت في مجموعة من التحفيزات الجبائية وإعفاءات من شأنها إعطاء دفعة قوية للقطاع الخاص³⁵، وكذا المرسوم التنفيذي رقم 17-100 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي 06-356 والمتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها.³⁶

خاتمة:

ساعد القطاع العام منذ الاستقلال إلى يومنا هذا في ضمان التسيير والإدارة الثابتة لكل مرافق الدولة عموما، لكن ورغم ما لاحتكار الدولة لعملية التسيير من إيجابيات إلا أن الواقع أبان على عدة نقائص لهذا الاتجاه أدت في الأخير إلى ضعف الاقتصاد الوطني، ما دفع بالدولة الجزائرية لتبني اتجاه اقتصادي جديد عالمي وهو الاقتصاد الحر، والسماح بدخول المؤسسات الاقتصادية الخاصة بدخول المنافسة مع المؤسسات العامة، وذلك من خلال تعديل وتطوير النظام القانوني الاقتصادي ككل، لكن وبالرغم من هذا التطور إلا أنه توجد بعض النقائص التشريعية التي وجب على المشرع تداركها، وعليه نقترح في هذا الصدد بعض الاقتراحات لمعالجة هذه النقائص أهمها:

32

³³ الأمر رقم 01-03 المؤرخ في أوت، المتعلق بتطوير الاستثمار، ج ر، العدد 47، 22 أوت 2001.

³⁴ الأمر رقم 06-08 المؤرخ في 15 جويلية 2006 المعدل والمتمم للأمر 01-03، المتعلق بتطوير الاستثمار، ج ر، العدد 07، 19 جويلية 2006.

³⁵ القانون 16-09 المؤرخ في 03 أوت 2016، المتعلق بترقية الاستثمار، ج ر، العدد 46، 03 أوت 2016.

³⁶ المرسوم التنفيذي 17-100 المؤرخ في 05 مارس المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي 06-356، المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها.

النظام القانوني للقطاع العام والقطاع الخاص في الجزائر

- ضرورة عمل الدولة على الحد من هيمنة القطاع العام على بعض المجالات الحساسة.
- السعي للعمل على استقلالية الهيئات العمومية ماليا حيث مازالت تبعيتها المالية للدولة.
- العمل على تجنب الاهتمام فقط بالمؤسسات العمومية الاقتصادية على حساب المؤسسات العمومية الخاصة.
- ضرورة إشراك القطاع الخاص في الساحة الاقتصادية تماشيا مع ما يفرضه اقتصاد السوق، مع عدم إلغاء دور الدولة.
- وجوب إعادة تحديد الدور الذي تلعبه الدولة في ترسيخ قواعد القانون والأمن الاقتصادي والسياسي، والذي من شأنه أن يساهم في تشجيع الاستثمار أكثر.

قائمة المصادر والمراجع:

1. الأمر 66-284 رقم المؤرخ في 15 سبتمبر 1966، المتضمن قانون الاستثمارات، ج ر، العدد 80، 17 سبتمبر 1966
2. الأمر 76-97 المؤرخ في نوفمبر، المتضمن إصدار دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ج ر، العدد 94، 24 نوفمبر 1976.
3. القانون رقم 81-01 المؤرخ في 7 فيفري 1981، المتضمن التنازل عن الأملاك العقارية، ج ر، العدد 06، فيفري 1981
4. القانون رقم 86-03 المؤرخ في 4 فيفري 1986 المعدل والمتمم للقانون رقم 81-01، المتضمن التنازل عن الأملاك العقارية، ج ر، العدد 05، 05 فيفري 1986.
5. القانون رقم 86-13 المؤرخ في 19 أوت 1986 المعدل والمتمم للقانون 82-13 والمتعلق بتأسيس الشركات المختلطة الاقتصاد وتسييرها، ج ر، العدد 35، 27 أوت 1986.
6. المرسوم الرئاسي 89-18 المؤرخ في 28 فيفري 1989، المتعلق بنشر نص تعديل الدستور الموافق عليه في استفتاء 1989، ج ر، العدد 09، 01 مارس 1989.
7. القانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990، المتعلق بالنقد والقرض، ج ر، العدد 16، 18 أفريل 1990.
8. القانون رقم 93-12 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993، المتعلق بترقية الاستثمار، ج ر، العدد 64، 10 أكتوبر 1993.
9. المرسوم التشريعي 94-08 المؤرخ في 26 ماي 1994، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1994، ج ر، العدد 33، 28 ماي 1994.
10. الأمر رقم 95-22 المؤرخ في أوت، المتعلق بخصوصية المؤسسات العمومية، ج ر، العدد 28، 03 سبتمبر 1995.

النظام القانوني للقطاع العام والقطاع الخاص في الجزائر

11. الأمر رقم 97-12 المؤرخ 19 مارس 1997 المعدل والمتمم للأمر رقم 95-22 ، المتعلق بخصوصية المؤسسات العمومية، ج ر ، العدد 15، 19 مارس 1997.
12. الأمر رقم 01-03 المؤرخ في أوت، المتعلق بتطوير الاستثمار، ج ر، العدد 47، 22 أوت 2001.
13. الأمر 06-08 المؤرخ في 15 جويلية 2006 المعدل والمتمم للأمر 01-03 ، المتعلق بتطوير الاستثمار، ج ر ، العدد 07، 19 جويلية 2006.
14. القانون 09-16 المؤرخ في 03 أوت 2016، المتعلق بترقية الاستثمار، ج ر ، العدد 46، 03 أوت 2016.
15. المرسوم التنفيذي 17-100 المؤرخ في 05 مارس المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي 06-356 ، المتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيورها.
16. فريدة لرقط، فتيحة ونوغي، "الخصوصية بين خلفيات المصالح الرأسمالية ومبررات إصلاح الاقتصاديات النامية، و" ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الدولي بعنوان "اقتصاديات الخصوصية والدور الجديد للدولة"، كلية العموم الاقتصادية والتسيير جامعة فرحات عباس سطيف، 5 أكتوبر 2004.
17. ¹بده محمد فاضل الربيعي، الخصخصة وأثارها على التنمية بالدول النامية، مكتبة مدبولي، القاهرة، مصر، سنة، 2004 .
18. عبد الرزاق زويتن، محاضرات في القانون العام الاقتصادي، كمية الحقوق، جامعة الإخوة منتوري قسنطينة، 2015-2016 .
19. لمزواد صباح، دور القطاع الخاص في إنشاء المدن الجديدة، دراسة ميدانية في المدينة الجديدة، على منجلي، مذكرة ماجستير في علم الاجتماع الحضري، كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، دون سنة المناقشة.
20. بوزيد غالبي، مفهوم المؤسسة العمومية، رسالة مكملة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، تخصص قانون الإدارة العامة، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2010-2011.
21. بوزة محمد، الإصلاحات في المؤسسة العمومية الجزائرية بين الطموح والواقع، ورقة بحثية مقدمة خلال الملتقى الدولي بعنوان اقتصاديات الخصوصية والدور الجديد للدولة، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير جامعة فرحات عباس سطيف، من 3-5 أكتوبر، 2004.
22. بالرقي تيجاني، المؤسسات العمومية بين إمكانيات البقاء واحتمالات الخصوصية حالة الجزائر، ورقة بحثية مقدمة في الملتقى الدولي بعنوان، اقتصاديات الخصوصية والدور الجديد للدولة، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، من 3-5 أكتوبر، 2004 .
23. بن عنتر عبد الرحمان، مراحل تطور المؤسسة الاقتصادية الجزائرية و آفاقها المستقبلية، مجلة العموم الإنسانية جامعة محمد خيضر بسكرة العدد الثاني جوان، 2002.

النظام القانوني للقطاع العام والقطاع الخاص في الجزائر

24. الطيب داودي، ماني عبد الحق، تقييم إعادة هيكلة المؤسسة الاقتصادية العمومية الجزائرية، مجلة المفكر، العدد الثالث، جامعة محمد خيضر بسكرة.
25. الداوي الشيخ، الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر واشكالية البحث عن كفاءة المؤسسات العامة، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد، 25 العدد الثاني، 2009 .
26. حسين عمر، موسوعة المصطلحات الاقتصادية، مكتبة القاهرة الحديثة، 1995، القاهرة، مصر، ص 203.
27. ¹المرجع نفسه.
28. مسعود سميح، الموسوعة الاقتصادية، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت، لبنان، 1997، ص 126
29. هيك عبد العزيز فهمي، موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية للبنان دار النهضة العربية، 1987 .
30. محمد عبد هفازا لريعي، الخصخصة وأثرها على التنمية بالدولة النامية، مكتبة مدبولي، القاهرة، مصر، 2004 .
31. ليش عبد الله القهيوي، بلالمحمود الوادي، التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص، عمان : دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، 2012 .
32. عبد القادر ختار، عبد الرحمان عبد القادر " دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية الاقتصادية حالة الدول العربية - 33. -
- مداخلة مقدمة في إطار المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل للإسلامي حول النمو المستدام والتنمية الاقتصادية الشاملة من منظور الإس لامي"، دولة قطر 21 - 19 . ديسمبر 2011